زكاة سائمة الأنعام

فأما السائمة: فالأصل فيها حديث أنس: أن أبا بكر رضي الله عنه كتب له: "هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على المسلمين، والتي أمر الله بها رسوله: زكاة السائمة قوله: (فأما السائمة: فالأصل فيها حديث أنس... إلخ): هذا الحديث هو أصح ما روي في هذا الباب، وقد رواه البخاري عن أنس، ورواه أيضا غير البخاري، والبخاري قطعه في عشرة مواضع من كتابه في كل باب يذكر منه قطعة في كل باب يذكر منه قطعة أما غيره ممن رواه كأبي داود وغيره فقد ساقوه بتمامه. وهذا الحديث كتبه أبو بكر -رضي الله عنه- لأنس لما بعثه على الصدقة، فكتب فيه: "هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على المسلمين" جزء من أثر أبي بكر رضي الله عنه وله حكم الرفع رواه البخاري رقم (1454) في الزكاة ولفظه عن أنس أن أبا بكر رضي الله عنه كتب له هذا الكتاب لما وجهه إلى البحرين: بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على المسلمين والتي أمر الله بها رسوله...". فقوله: "التي فرضها"، يستفاد منه أن الحديث مرفوع، أي أن أبا بكر لم يجتهد فيها من نفسه، بل رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم. ثم قال: "والتي أمر الله بها ورسوله"، أي: إن الرسول -صلى الله عليه وسلم- أيضا لم يعتمد فيها على قوله؛ بل اعتمد فيها على أمر الله تعالى له، فإن قوله: { خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً } [التوبة: 103] أمر من الله تعالى أن يأخذ، وقدر له ما يأخذ، فحدد له أنواعها، وحددها النبي -صلى الله عليه وسلم- لأصحابه.